Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

العدل بين الأولاد فى العطية

عن النعمان بن بشير رضى عنهما قال: أعطانى أبى عطية فقالت عمرة بنت رواحة: لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ فأتى رسول الله ﷺ فقال: إنى أعطيت ابنى من عمرة بنت رواحة عطية فأمرتنى أن أشهدك يا رسول الله قال: أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟ قال: لا، فقال: النبى ﷺ: فاتقوا الله واعدوا بين أولادكم، قال: فرجع فرد عطيته.

اللغة

(عن النعمان بن بشير) «بشير» هو والد النعمان، وهو ابن سعد بن ثعلبة بن الجلاس بضم الجيم وتخفيف اللام الخزرجى صحابى معروف من أهل بدر، ويقال إنه أول من بايع أبا بكر من الأنصار، مات فى خلافه أبى بكر وقيل: عاش إلى خلافة عمر.

(أعطانى أبى عطية) قيل كانت حديقة، وروى أنها كانت غلاما.

(أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟) على تقدير همزة الاستفهام أى أأعطيت.

(فاتقوا الله واعدوا بين أولادكم) أمره أولا بالتقوى قبل الأمر بالعدل لبيان أن التفرقة بين الأبناء وعدم التسوية والعدل بينهم ليس من التقوى.

البيان والتحليل

الإسلام دين العدل والمساواة، شملت تشريعاته الحكيمة وهديه المستقيم كل جوانب الحياة والناس، وفى ظل العدل الإلهى أمن الناس على حقوقهم، واستقامت سائر المعاملات العامة والخاصة فشملت العدالة كل المجالات، عدالة فى القول ﴿**وإذا قلتم فاعدلوا**﴾ وعدالة فى الحكم ﴿**وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل**﴾ وعدالة مع الغريب والقريب.